

محافظة الجيزة

قرار رقم ٤٠٤ لسنة ٢٠٢٥

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية وتعديلاته؛

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تعييننا
محافظاً للجيزة؛

وعلى مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الجيزة (إدارة التقسيم) بشأن طلب استصدار
قرار باعتماد مشروع تعديل تقسيم الجمعية التعاونية لبناء المساكن وتعمير صحراء
الأهرام وذلك بضم القطعتين رقمي (٥٣) و(٥٤) منطقة (ح) والتعامل عليهما كقطعة
واحدة وذلك طبقاً للمادتين رقمي (٢١، ٢٢) من قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨؛
وعلى كلّ المشروع الصادر في هذا الشأن؛

قرر:

مادة ١ - يعتمد مشروع تعديل تقسيم الجمعية التعاونية لبناء المساكن وتعمير
صحراء الأهرام وذلك بضم القطعتين رقمي (٥٣) و(٥٤) منطقة (ح) والتعامل عليهما
كقطعة واحدة وذلك طبقاً للمادتين رقمي (٢١، ٢٢) من قانون البناء رقم ١١٩ لسنة
٢٠٠٨ وبناءً على كتاب وزارة الإسكان والمرافق المعتمد بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٣
الخاص بمشاريع التجزئة والضم للتقسيم المعتمدة لمحافظة الجيزة ومخطط التطوير
والتحسين للمنطقة المحطة بهضبة الأهرام والمتحف المصري الكبير والمعتمد
بالقرار رقم ٦٠٣ لسنة ٢٠٢١ والرفع المساحي الصادر من مركز الأعمال التخطيطية
والهندسية بكلية الهندسة جامعة الأزهر بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٨ وطبقاً للكلك المرفق
وذلك بالشروط الآتية:

- ١ - إقامة مبني واحد على قطعة الأرض الموضحة بالرسم بعد الضم.

- ٢ - عدم إجراء أى تعديل بالمشروع المبين إلا بعد الرجوع إلى إدارة التقسيم بالمدينة .
- ٣ - عدم إنشاء أى شوارع داخلية إلا بعد الرجوع إلى إدارة التقسيم بالمدينة .
- ٤ - الإدارة ليست مسئولة تجاه الملكية وخلوها من الحقوق العينية .
- ٥ - تخضع القطع المبنية بالرسم والتى يصدها التعديل لاشتراطات التقسيم ومخطط التطوير والتحسين للمنطقة المحيطة بهضبة الأهرام والمتحف المصرى الكبير والمعتمد بالقرار رقم ٦٠٣ لسنة ٢٠٢١
- ٦ - مراعاة المادتين رقمى (٢١ ، ٢٢) من قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- مادة ٢** - قبول إقرار وتعهد الجمعية التعاونية لبناء المساكن وعمير صحراء الأهرام بأن جميع المسطحات الواردة بمشروع تعديل التقسيم المشار إليه وذلك بضم القطعتين رقمى (٥٣) و(٥٤) منطقة (ح) والتعامل عليهما كقطعة واحدة وهى طبقاً للرفع المساحى الصادر من مركز الأعمال التخطيطية والهندسية التابع لكلية الهندسة جامعة الأزهر بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٢ وغير قابلة للزيادة أو النقصان وتحت مسئولية الجمعية وليس على الإدارة الهندسية (إدارة التقسيم) أى مسئولية فى تحديد المساحات كما تقر بأنها قامت بالتنازل عن مسطح الشوارع عند اعتماد التقسيم للمنفعة العامة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٥/٣/١٩

محافظ الجيزة

مهندس / عادل النجار

CamScanner

3.3

